زاد الحج

جمع وترتيب

القسم العلمي بجوال تذكّر

tathakkar

tathakkar1

00966533803838

تصميم

00201019530152

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم . أما بعد:

فهذه فوائد قيمة منتقاة من جوال زاد الحج (Zad Haj) لعام ١٤٢٨ هـ الذي كان يشرف عليه فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد حفظه الله.

نسأل الله أن ينفع بها وأن تكون عونا لكم على أداء نسككم في حج هذا العام وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

١

❁ **الهدي للحجاج، والأضاحي لغيرهم من أهل البلدان.**

فمن عزم على الحج والهدي فيه، وترك أضحية في بلده، فلا يأخذ من شعره وأظفاره من أول ذي الحجة حتى تذبح أضحيته، ما عدا المتمتع فيجب أن يأخذ من شعره للتحلل من العمرة.

أما من عزم على الهدي فقط، فيجوز له أن يأخذ من شعره وأظفاره ما شاء حتى يُحرم.

٢

- **التمتع** عمرة يتحلل منها ثم يحرم بالحج، **والإفراد** حج فقط، **والقران** عمرة وحج بإحرام واحد.
- **أفضل الأنساك التمتع،** إلا لمن جاء بالهدي معه من خارج الحرم فيسن له القران، وليس توكيل المصارف والهيئات سوقا للهدي.
- **الأفضل للمتمتع** أن يكمل عمرته قبل اليوم الثامن.
- **من لم يستطع الهدي** فلا يمنع نفسه فضل التمتع فإن للهدي بدلا وهو الصيام.

٣

❁ **أركان الحج أربعة:**

* الإحرام. * الوقوف بعرفة. * طواف الإفاضة. * السعي.

❁ وواجباته سبعة:

* كون الإحرام من الميقات.
* البقاء في عرفة إلى الغروب.
* المبيت بمزدلفة.
* رمي الجمار.
* الحلق أو التقصير.
* المبيت بمنى ليالي التشريق.
* طواف الوداع.

❁ وسننه كثيرة وهي ماعدا الأركان والواجبات ومنها:

* التلبية.
* طواف القدوم.
* ركعتا الطواف.
* المبيت بمنى في اليوم الثامن.

﴿ ٤ ﴾

- **من ترك ركنا من أركان الحج** لم يتم حجه حتى يأتي به.
- **من ترك واجبا من واجباته** فعليه دم يذبح في الحرم للفقراء، فإن لم يجد صام عشرة أيام **(اللجنة الدائمة)**

- **من ترك شيئا من السنن فلا شيء عليه،** لكن فاته الكمال والفضيلة وعظيم ثوابها.

والموفق من حرص على هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحج محبة واتباعا وتمثل قوله «**خذوا عني مناسككم**»

﴿ ٥ ﴾

❁ **«الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» ومن معاني الحج المبرور:**

- الخالص لله الذي لا يريد به ثناء أو شيئا من الدنيا.
- ما كان موافقـًا للسنة .
- ما كان من نفقة طيبة لأن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا.
- ما اجتنب فيه عموم المعاصي والآثام والرفث والجدال.

قال ابن رجب: «هو ما اجتمع فيه أعمال البر مع اجتناب أعمال الإثم».

﴿ ٦ ﴾

- **من توفي قبل أن يحج أو يعتمر بعد أن توفرت فيه شروط الحج** فيحج عنه من ماله.
- **ومن كان مريضا مرضا لا يرجى شفاؤه** فيجوز الحج عنه بإذنه فرضا وتطوعا.
- **والذي يرجى شفاؤه** لا يحج عنه بل ينتظر حتى يشفى.
- **من كان صحيح البدن وليست عنده قدرة مالية** فلا يجوز الحج عنه.

- **للمتمتع** أن يجعل الحج لنفسه والعمرة عن غيره والعكس، إذا أدى فرضه فيهما. **(ابن عثيمين)**

٧

❁ **الحيض لا يمنع من الحج، والواجب على الحائض:**

- **أن تحرم من الميقات،** ولا يجوز تأخيره حتى تطهر.
- **أن تأتي بجميع أفعال الحج** من الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة ومنى.
- **ألا تطوف بالبيت** ولا تسعى حتى تطهر وتغتسل.
- **لو حاضت بعد انتهائها من الطواف جاز لها السعي؛** لأن السعي لا يشترط له الطهارة.
- **المتمتعة إن طهرت قبل عرفة** وأمكنها إتمام عمرتها أتمتها ثم أحرمت بالحج.
- **إن لم تطهر قبل عرفة أحرمت بالحج من مكانها وصارت قارنة،** فإذا طهرت طافت طوافا واحدا وسعيا واحدا عن الحج والعمرة.
- **من اضطرت للسفر قبل طواف الإفاضة** فإنها تبقى محرمة ويلزمها الرجوع للطواف.
- **الأولى للمرأة** تعجيل طواف الإفاضة يوم النحر خشية الحيض.
- **يسقط عن الحائض طواف الوداع.**

﴿ ٨ ﴾

أنواع الطواف في الحج:

- **طواف القدوم،** حين يصل الحاج إلى مكة، وهو سنة للمفرد والقارن، أما المتمتع فيلزمه طواف العمرة.
- **طواف الإفاضة** ويسمى طواف الزيارة، ويكون بعد الإفاضة من مزدلفة في يوم النحر أو بعده، وهو ركن من أركان الحج.
- **طواف الوداع،** ويكون بعد انتهاء أعمال الحج والعزم على الخروج من مكة، وهو واجب على كل حاج ما عدا الحائض.

﴿ ٩ ﴾

- **من خشي حصول ما يمنعه من إتمام الحج** فيشرع له الاشتراط عند إحرامه كأن يقول: اللهم إن حبسني حابس فمحلي[أي مكان تحللي من الإحرام] حيث حبستني.
- **فإذا حصل له ما يمنعه من إتمام النسك كمرض ونحوه،** فإنه يتحلل من إحرامه ولا شيء عليه.
- **من لا يخشى حدوث ما يمنعه من إتمام الحج** فلا يشرع له الاشتراط.
- **لا يصح أن يشترط بعد الإحرام بمدة.**

١٠

خدمة الحاج والمسافر لإخوانه من العبادات العظيمة، قال مجاهد: صحبت ابن عمر في السفر لأخدمه فكان يخدمني.

وصحب أحد السلف تاجرا موسرا في الحج، فلما رجعا قال التاجر: والله ما ظننت أن في الناس مثله، كان والله يتفضل علي في النفقة وهو معسر وأنا موسر، ويتفضل علي في الخدمة وهو شيخ ضعيف وأنا شاب، ويطبخ لي وهو صائم وأنا مفطر.

١١

من الأحكام الخاصة بالمرأة في الحج:

- **ليس لإحرامها لباس خاص**، غير أنها لا تلبس النقاب والقفازين.
- **لا ترفع صوتها بالتلبية عند غير محارمها.**
- **لا ترمل في الطواف**، ولا تسرع في السعي بين الميلين الأخضرين.
- **لا تحلق رأسها** بل تقصره قيد أنملة.
- **لا تستلم الحجر لوجود الزحام** بل تشير إليه.
- **يسقط عنها طواف القدوم والوداع** إذا كانت حائض.

١٢

مما يلزم الحاج قبل سفره:

- قضاء ما عليه من ديون أو استئذان أصحابها.
- التحري في رد المظالم واستسماح من أخطأ في حقهم.
- كتابة الوصية وبيان ما له وما عليه من حقوق.
- تأمين أهله فترة غيابه.
- الأولى ترك ما يشغله الاهتمام بحفظه كالحلي والمبالغ الكبيرة.
- تحري النفقة الحلال؛ فإن الله طيب لا يقبل إلا طيبا.
- ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾.

١٣

- **يستحب للرجل** أن يحرم في إزار ورداء أبيضين نظيفين ولو كانا مستعملين.
- **لا بأس باستبدالهما** أو بجعل الإزار رداء والعكس.
- **لا بأس بالإزار ذي الأشرطة اللاصقة كالحزام**، أو وضع المشبك ونحوه، ولكن لا يحوّل لباس الإحرام إلى ما يشبه المخيط المفصل على الجسم كالقميص.
- **وعليه أن يحرص على الإحرام الثقيل** الذي يستر العورة ولا يشف، ويقي من البرد.

١٤

- **المحرمة لا تلبس النقاب ولو تحت الغطاء**، ولا ما يشبهه مثل الغطاء المخفف من جهة العينين فقط (الشيخ صالح الفوزان).
- **وتغطي وجهها بالخمار عند الرجال الأجانب** وتستر كفيها بأكمام العباءة.

١٥

من محظورات الإحرام الخاصة بالرجال (لبس المخيط) وليس المقصود به ما كان فيه خياطة كما يظن بعض الناس، بل هو المفصل على قدر الجسم أو أحد أعضائه كالقميص والثوب والسراويل والجورب والقفاز والألبسة الداخلية.

ولذلك يجوز للمحرم أن يلبس حزاما أو حذاء أو ساعة في جلودها خياطة.

١٦

- **نية الإحرام تكون بالقلب**، وقول: "لبيك الله حجا (أو عمرة)" ليس تلفظا بها وإنما هو ذكر مقارن لها.
- **من أخطأ فلبى بخلاف النسك الذي نواه** فالعبرة بنيته لا بلفظه.
- **من نسي التلبية بالنسك** فإحرامه صحيح.
- **من حج عن غيره يقول: لبيك اللهم عن فلان**، ولا يضره إذا نسي اسمه.
- **الصبي المميز** يعلمه ويأمره وليه لينوي ويلبي بنفسه، **وغير المميز** ينوى عنه وليه.

﴿ ١٧ ﴾

❁ **تغيير نية الإحرام:**

- **إن كان تغيير النية قبل الإحرام** فلا حرج في ذلك.
- **وأما بعد الإحرام** فلا يجوز تغيير النية إلا للمفرد والقارن إن لم يسق الهدي فيستحب لهما تغيير النية إلى التمتع فقط.
- **المتمتع إذا لم يتمكن من الاعتمار قبل الحج**، فإنه يغير نيته إلى القران.
- **لا يجوز لمن أحرم بالحج عن نفسه أو عن غيره** تغيير النية إلى شخص آخر.

﴿ ١٨ ﴾

- **الامتناع عن محظورات الإحرام من تعظيم شعائر الله وحرماته،** فمن فعل شيئا منها متعمدا بغير حاجة فهو آثم وتلزمه الفدية.
- **وأما من احتاج لفعل شيء من المحظورات لمرض أو برد شديد ونحوه،** فيجوز له ذلك ويسقط عنه الإثم، وعليه الفدية.
- **ومن فعل شيئا منها ناسيا أو جاهلا أو مكرها، فلا إثم عليه، ولا فدية،** ويلزمه ترك المحظور فور تذكره أو علمه.

١٩

- **لا حرج في الطيب الباقي على البدن بعد الإحرام.**
- **ليس كل ماله رائحة طيبة ممنوعا على المحرم كالنعناع ورائحة الليمون،** ولكن الممنوع ما هو طيب عرفا كالمسك والعود والزعفران ونحوها.
- **البخاخات ومزيلات العرق والصابون الممزوجة بالعطر لا يستعملها المحرم،** وأما مزيلات العرق غير المعطرة والشامبو برائحة الفواكه والصابون العادي فليست ممنوعة.

٢٠

تنطلق حملات الحج إلى بيت الله العتيق ويفاجأ كثير من الحجاج بزحام غير متوقع ويرون جموع الطائفين تتحرك ببطىء وضيق شديد فليوطن المسلم نفسه على تحمل المشقة في سبيل، والحج نوع من الجهاد، وإكماله واجب لله، والأجر على قدر التعب، ولا بأس أن يطوف بعض الأشواط من تحت وبعضها من فوق، ويضبط البداية والنهاية والعدد، ويخشع ما أمكنه ويدعو.

٢١

- **قد يطول الطريق في الحافلات من الميقات إلى مكة،** فمن استغرق في النوم بحيث غاب عما حوله فإنه يعيد الوضوء قبل أن يشرع في الطواف.
- **الصفرة والكدرة بعد الطهر** لا تمنع صحة طواف المرأة.

٢٢

رحلة الحج موعظة وتذكير:

- **يتذكر الحاج بسفره** الرحيل إلى الدار الآخرة.
- **وبفراق أهله** يتذكر خروجه من الدنيا ومفارقة المحبوبات.
- **وبتزوده من المتاع** يتذكر حاجته لزاد التقوى.
- **وتعب السفر ونصبه** يذكره كربات الموت وما في القبر والحشر والقيامة من الأهوال.
- **يتذكر المحرم** بتجرده من المخيط الزهد في متاع الحياة وزينتها.
- **وبتلبيته** وجوب استجابته لربه في كل ما أمره ونهاه.
- **وبترك محظورات الإحرام** يتذكر نعمة الله عليه بالمباحات التي منع منها مؤقتا ووجوب ترك المحرمات التي منع منها دائما.
- **وباستحضار مثل هذه المعاني وامتثالها** يحيا القلب ويطيب عيشه.

٢٣

- **الاضطباع (كشف الكتف الأيمن)** سنة في طواف القدوم والعمرة لا في الطوافات التي بعده.
- **لا بأس بالطواف في الأروقة وجميع الأدوار** ما دام داخل المسجد الحرام.

- **لا يدخل المسعى ولا ينزل على سقفه أثناء الطواف** إلا إذا اضطر وتلاصق الطائفون ولم يجد مجالا إلا بالنزول على سقف المسعى فالطواف صحيح (ابن باز).
- **يصلي ركعتي الطواف في أي مكان من الحرم.**

٢٤

- **من شق عليه الطواف لمرض أو إجهاد ونحوه** فإنه يطوف أو يطاف به على عربة، ولا توكيل في الطواف.
- **إذا استعملت المرأة ما يرفع الحيض أو يمنعه** فجفت تماما صح طوافها.
- **محاذاة الحجر الأسود أمر تقديري** تكفي فيه غلبة الظن.
- **التكبير عند الحجر الأسود مرة واحدة** عند كل شوط ويشير بيمينه.
- **لا إشارة إلى الركن اليماني ولا تكبير بمحاذاته.**

٢٥

- **إذا شك في عدد الأشواط بنى على اليقين وهو الأقل،** إلا إذا كان شكه بعد الانصراف من الطواف أو السعي فلا يلتفت إليه
- **إذا أقيمت الصلاة** صلى مع الناس ثم أكمل من مكانه.
- **الواجب في السعي قطع المسافة بين الجبلين، أما صعودهما فليس بواجب،** ويكفي في الدور الثاني من المسعى وسطحه أن يصل إلى طرف الاستدارة ولا يلزمه الدوران حول الفتحة أو القبة.

﴿ ٢٦ ﴾

﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾

هاتف الفتوى المجاني: (٨٠٠٢٤٥١٠٠٠) على مدار الساعة، مع هواتف الفتوى في الحرم، ومراكز الإفتاء المبثوثة في المشاعر.

﴿ ٢٧ ﴾

﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمۡ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾

والحاج في بلد الله وشهره الحرام أكثر تعظيما لحرمات الله، وتحرزا عن حرمات المسلمين فيتحاشى مزاحمة النساء، وإن اضطر إلى الصلاة خلف نساء لضيق الأمكنة وشدة الزحام فصلاته صحيحة، وليحرص على غض بصره، والحذر من الخواطر السيئة، وتقوى الله في سره وعلانيته، ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُ﴾.

﴿ ٢٨ ﴾

قال تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّ﴾.

- **والرفث:** هو الجماع ومقدماته القولية والفعلية، **وقيل:** كل كلام فاحش بذيء.
- **والفسوق:** هو المعاصي كلها كالعقوق وأكل الربا والغيبة والنميمة، ومنها فعل محظورات الإحرام.

- **والجدال:** المخاصمة والمنازعة والمماراة بغير حق، أما المجادلة بالتي هي أحسن لبيان الحق فهذا لا حرج فيه.

٢٩

يشكل على بعض الحجاج كيفية الأخذ من الشعر بعد عمرة التمتع، وتحتار بعض النساء في أمرها وخصوصا إذا كان شعرها مقصوصا طبقات، وليس الواجب الأخذ من كل شعرة ولكن يجب الأخذ من جميع جهات الشعر (الأمام الخلف اليمين الشمال الوسط) فتقبض على شعرها من كل ناحية وتقص بقدر أنملة، وأما المفرد والقارن فلا يجوز له الأخذ من شعره قبل بداية أعمال يوم النحر.

٣٠

السنة أن يصلي الحاج الظهر بمنى وهو محرم، فيتجهز المتمتع قبلها ويتنظف ويغتسل ويلبس ثياب الإحرام ويعقد النية بقلبه ثم يقول : لبيك اللهم حجا، ثم يلبي. وأما المفرد والقارن فهما باقيان على إحرامهما يلبيان ويسن له أيضا أن يصلي كل الصلوات في وقتها بمنى دون جمع ويقصر الرباعية.

٣١

❁ أيام الحج الستة:

- **اليوم الثامن يوم التروية؛** لأنهم يتروون فيه الماء لحمله استعدادا لعرفة.
- **اليوم التاسع يوم عرفة؛** لوقوفهم بها.

- **اليوم العاشر يوم النحر؛** لنحر الهدي فيه.
- **اليوم الحادي عشر يوم القرّ؛** لأنهم يستقرون فيه بمنى بعد تنقلهم في المشاعر.
- **اليوم الثاني عشر يوم النفر الأول.**
- **اليوم الثالث عشر يوم النّفر الثاني؛** لأنهم ينفرون فيهما من منى.

﴿ ٣٢ ﴾

قال الجريري: أحرم أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فما سمعناه متكلما إلا بذكر الله حتى حلّ، فسئل عن ذلك فقال : يا ابن أخي هكذا الإحرام .

قال ابن قدامة: يستحب للمحرم أن يشتغل بالتلبية وذكر الله أو قراءة القرآن أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو تعليم لجاهل أو يأمر بحاجته أو يسكت[1].

﴿ ٣٣ ﴾

قال إبراهيم النخعي رَحِمَهُ اللَّهُ عن حال السلف في الحج: كان يعجبهم إذا قدموا مكة أن لا يخرجوا منها حتى يختموا القرآن بها.

فلو قرأ الحاج جزءا في كل وقت صلاة، أكمل ثلاثين جزءا في أيام الحج الستة! فاستبقوا الخيرات، واغتنموا الأوقات في الباقيات الصالحات، فما أسرع ما تنقضي.

---

(١) المغني ٣/ ١٣٥

٣٤

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكان من هديه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إفطار يوم عرفة بعرفة. لحديث: «أن الناس شكوا في صومه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم عرفة، فأرسل إليه بقدح من لبن فشربه ضحى يوم عرفة والناس ينظرون»(١).

قال عطاء: من أفطر يوم عرفة ليتقوى به على الدعاء كان له مثل اجر الصائم(٢).

٣٥

نصف الليل هو منتصف الوقت بين المغرب والفجر، وليس الساعة ١٢ ليلا، ويلزم الحاج معرفته كي لا يؤخر صلاة العشاء بعده، ولا يدفع من مزدلفة قبله، ويبيت أكثر من نصف الليل في كل ليلة من ليالي التشريق بمنى، وجميع أعمال يوم النحر من رمي وذبح وحلق وطواف وسعي لا تصح قبل منتصف ليلة العاشر(٣).

٣٦

❁ التهيؤ للموقف العظيم

تهيأْ ليوم عرفة، فإنه الحج، واعرف فضله، واسأل الله التوفيق لحسن اغتنامه، وابتعد عن الهزل، واشغل قلبك بعظم الموقف، وتخير الرفقة المعينة على الخير،

---

(١) [رواه البخاري ومسلم]

(٢) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٢٨٤ .

(٣) (مغرب عرفة ٦:١٨، فجر العيد ٤:٥٤، فمنتصف ليلة مزدلفة ١١:٣٦). حسب تقويم ١٤٣٦هـ

ولا تنس مصحفك وكتب الأدعية الصحيحة، وجهز مالا للصدقة والإنفاق على إخوانك، وبكر بالنوم للتقوي على حسن التضرع لله فيها، فقد بذلت كثيرا لبلوغ سويعاتها وها هي قد اقتربت.

٣٧

- **من احتاج إلى تغطية رأسه من شدة البرد غطاه وأخرج فدية أذى** وهي صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة من مساكين الحرم أو ذبح شاة لفقراء الحرم.
- **لا بأس أن يضع البشت أو الفروة على ظهره** ويلتحف بها لكن لا يلبسها.
- **المبيت بمنى ليلة عرفة سنة** فمن تركها للمشقة أو ليحتمي من البرد أو لارتباطه برفقة يخشى مفارقتهم فلا بأس.

٣٨

قرابة ٣٩ ألف حافلة تنقل نحو مليون و٦٠٠ ألف حاج والبقية يذهبون بوسائل أخرى، فكان لابد من الاهتمام بأدب الحافلات:

- **إحياء سنة التلبية** أثناء الذهاب إلى عرفة والعودة منها حتى رمي جمرة العقبة.
- **خدمة ركاب الحافلة** وهو شرف عظيم.
- **الإفساح في المكان** والإيثار به.
- **المساعدة** في حسن ترتيبها ونظافتها.
- **توزيع ما يقرأ** وما يسمع من العلم والموعظة.

- **الاستيصاء بالمرأة خيرا** فإنها ضعيفة ليست كالرجل وعليها جلبابها وغطاؤها فهي بحاجة إلى إعانة ورعاية وعناية وصبر عليها وعدم التضجر.
- **أمر سائقيها بالمعروف** ونهيهم عن المنكر وتصبيرهم وتهدئتهم.

﴿ ٣٩ ﴾

- **يستحب الخروج إلى عرفة بعد طلوع الشمس** ويجوز قبل ذلك.
- **السنة دخول عرفة بعد صلاتي الظهر والعصر** وإن دخل قبل ذلك وصلى بها فلا بأس.
- **الانتباه لحدود عرفة** وعندها لوحات صفراء للتأكد من دخولها فإن الحج عرفة، وإذا حبسهم الزحام وخشوا فوات الوقت نزلوا ودخلوا على أقدامهم.
- **مسجد نمرة مقدمته ليست من عرفة** وآخره داخل حدود عرفة.

﴿ ٤٠ ﴾

قال تعالى في آيات الحج ﴿وَتَزَوَّدُواْ﴾ فليأخذ الحاج ما يحفظ صحته ليعينه على إكمال نسكه وعبادته، وقد تكون ليلة مزدلفة باردة فليتهيأ للأماكن المفتوحة وليأخذ بعض ما يلتحف به ويمكنك من العمل بحديث «**ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له..**» والجود والإيثار من برّ الحج.

﴿ ٤١ ﴾

الحاج إذا كان قلبه مع الله فلن تشغله زحمة السير ولا انسداد الطريق ولا كلام

الناس عن التلبية، ومما ورد في فضلها «**ما من مُلبّ يلبي إلا لبى ما عن يمينه وعن شماله من شجر وحجر، حتى تنقطع الأرض من هنا وهنا أي: عن يمينه وشماله**». وبخاصة كلما علا أو هبط. وحديث: «**أمرني جبريل برفع الصوت في الإهلال فإنه من شعائر الحج**»[1].

٤٢

هنيئا للحجاج بقوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**خير يوم طلعت عليه الشمس يوم عرفة**».

وهذا يذكر باغتنام هذه الخيرية بما يناسبها من الأعمال الصالحة، والابتهال إلى الله والدعاء، ففي الحديث: «**خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير**».

٤٣

- **لا دفع قبل الغروب من عرفة.**
- **من كان معهم ضعفة ودخلوا مزدلفة بعد منتصف الليل** فلا بأس أن يواصلوا طريقهم إلى منى وهم يلبون ولا يُشترط النزول ولا النوم.
- **لا بأس بجمع المغرب والعشاء بعرفة لمن حبسه الزحام** وخشي خروج الوقت، ومن احتبس في الحافلة صلى على حاله.
- **لا بأس أن يتعجل ركاب الحافلة بعد منتصف الليل** وفيهم الضعفاء والأقوياء.

---

(١) (مناسك الحج للألباني)

﴿ ٤٤ ﴾

حضر حكيم بن حزام يوم عرفة ومعه مائة رقبة، ومائة بدنة، ومائة بقرة، ومائة شاة، قال: هذا كله لله، فأعتق الرقاب، وأمر بذلك فنحر.

﴿ ٤٥ ﴾

وقف الفضيل بعرفة والناس يدعون وهو يبكي بكاء الثكلى المحترقة قد حال البكاء بينه وبين الدعاء فلما كادت الشمس أن تغرب رفع رأسه إلى السماء وقال: وا سوأتاه منك وإن عفوت.

﴿ ٤٦ ﴾

الحاج بعرفة يظهر الافتقار، والحاجة والاضطرار، للواحد القهار، كما قال موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾ وكما نادى أيوب ربه: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾﴾ ونادى يونس ربه في الظلمات: ﴿أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾.

﴿ ٤٧ ﴾

﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾﴾.

٤٨

- **هذه الليلة ليلة تعب ونصب**، فتذكر ﴿ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ﴾.
- **هذه الليلة ليلة عناء وشدة** ولكن «**أجرك على قدر نصبك**».
- **هذه ليلة تبتلى فيها الأخلاق** ولكن «**لا تغضب ولك الجنة**».

وشعارها النبوي «**السكينة السكينة**».

٤٩

﴿فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ﴾

المشعر الحرام: مزدلفة، وهو مقام لتذكر هدايات الله لنا:

- **هدانا** إلى الإسلام.
- **هدانا** إلى السنة.
- **هدانا** إلى محبة عبادته وشعائره.
- **هدانا** إلى أداء نسكه والاستجابة لندائه.

فمن قام بحق هذه الهدايات كان حريا أن يهدى على الصراط يوم القيام.

«**اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك**»

٥٠

غض البصر وحفظ العورة وستر عورات المسلمين وإطعامهم وسقيهم من الأدب والبر.

٥١

- **أعمال يوم العاشر** الرمي والذبح والحلق أو التقصير والطواف والسعي يجوز فيها التقديم والتأخير
- **الراجح أن رمي جمرة العقبة كافٍ في التحلل الأصغر** وإن أضاف إليه الحلق أو الطواف فهو أحسن.
- **لا يحصل التحلل الأكبر** إلا بالرمي والحلق أو التقصير والطواف والسعي.
- **يكفي غلبة الظن في وقوع الحصاة في الحوض** حتى تكون مجزئة.
- **لا يوكل بالرمي إلا من عجز.**

٥٢

من كانت له أضحية فسافر للحج فلا يحلق رأسه في الحج حتى تذبح أضحيته، فإن حلق جاهلا فلا شيء عليه، والراجح أن رمي جمرة العقبة يكفي في التحلل الأصغر (ابن باز)

وذبح الهدي ليس شرطا في التحلل الأصغر ولا الأكبر.

٥٣

إذا كان «**ما يُصيب المسلم من نصب (تعب) ولا وصب (مرض) ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يُشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه**» فكيف بمن يصيبه ألم البرد في سبيل الله، والحج من سبيل الله كما ثبت في السنة.

﴿ ٥٤ ﴾

من فاته الوقوف بمزدلفة حتى طلع الفجر إن كان قادرا على دخولها بالنزول من الحافلة والمشي فعليه دم عن فوات الواجب فإن لم يستطع صام عشرة أيام **(الشيخ ابن باز)**.

ومن كان عاجزا عن النزول والمشي لدخول مزدلفة حتى طلع الفجر فليس عليه شيء (الشيخ البراك) ويلحق بهذا من كان مرافقا لعاجز أو نساء يخشى عليهن، أو يتضرر بفوات الرفقة، وهذا حال كثير من الناس الآن.

﴿ ٥٥ ﴾

﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

- ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ ﴾ من مزدلفة إلى منى ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾ من لدن إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ إلى الآن، وذلك لرمي الجمار، وذبح الهدايا، والطواف، والسعي، والمبيت بمنى.
- ﴿وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ﴾ لما قد يقع في العبادة من خلل أو تقصير، وشكرا لله على إنعامه وتوفيقه لهذه المنة الجسيمة.

﴿ ٥٦ ﴾

- **الحلق للرجال أفضل** وهو إزالة الشعر بالموسى وقد دعا النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة واحدة.
- **التقصير** يكون بالأخذ من جميع جهات الرأس ولا يلزم من كل شعرة

٥٧

- **يأتي الحاج البيت لطواف الإفاضة سبعا** لا يضطبع فيه ولا يَرْمُل.
- **ويصلي ركعتين** ثم يسعى بين الصفا والمروة.
- **القارن والمفرد يكفيهما السعي الأول** إذا سعيا بعد طواف القدوم.
- **ليس بعد طواف الإفاضة وسعيه** أخذ من الشعر إذا أخذ من قبل.
- **يجوز أن يفصل بين الطواف والسعي بيوم أو أكثر**، والسنة الموالاة بينهما ويجوز أن يقدم السعي على الطواف.
- **يجوز تأخير طواف الإفاضة إلى النهاية** ويقوم مقام الوداع ولو أخَّر معه السعي.
- **الأرفق بمن تخشى الحيض** أن تبادر بطواف الإفاضة.
- **يشرب من زمزم** ثم يرجع إلى منى فيمكث بها أيام التشريق بلياليها.
- **يبدأ التكبير المقيد** بأدبار الصلوات للحجاج من ظهر يوم النحر.

٥٨

أيها الإخوة والأخوات، يا من احتبسوا في الحافلات، لا بنوم تكتحلون، ولا بطعام تهنأون، ولا راحة ولا بيتا لقضاء الحاجة تجدون، تذكروا أن نبيكم قال «**إن الحج والعمرة لمن سبيل الله**» وقد قال ربكم تعالى ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ...﴾ الآيتين.

٥٩

يتذكر الحاج برمي الجمار تنفيذ الأوامر تحقيقاً للعبودية واقتداءً بالسنة، وعدم الاعتراض على ما لا يدركه العقل من حكمة الشرع.

وبذبح الهدي يتذكر إنفاذ إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ أمر الله وأن طاعة الله تقدم على العاطفة المجردة، وأن عاقبتها إلى خير.

وبتحلله من الإحرام يتذكر حلاوة الطاعة وأن عاقبة الاستجابة لأمر الله اكتمال الفرح والسرور.

٦٠

- **بدخول بيت الله الآمن** نتذكر حاجتنا إلى الأمن يوم القيامة وذلك ينال بالتوحيد وترك الشرك.
- **وبالطواف بالبيت** نتذكر سنة أبينا إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وإخلاصه ونداءه بالحج وحج الأنبياء من بعده.
- **وبشرب ماء زمزم** نتذكر فضل الله ونعمته وخيره الذي لا ينقطع على مر الزمان.
- **وبالسعي بين الصفا والمروة** نتذكر ابتلاء هاجر وصبرها على أمر الله ولجوءها إليه.

٦١

من لم يجد مكانا للمبيت بمنى فلا حرج عليه أن يبيت في أقرب مكان إليها

إذا تلاصقت الخيام كخيام مزدلفة، والشريعة جاءت بحفظ كرامة الإنسان فلا تُلزم الحجاج أن يهيموا على وجوههم في شوارع منى وبَرْدها لا يجدون مكانا للجلوس ولا لقضاء حاجة الإنسان، ولا لحفظ نسائهم في الستر والصيانة.

٦٢

المبيت الواجب في منى والخيام الملاصقة لها هو المكث - ولو بلا نوم - أكثر من نصف الليل من المغرب إلى الفجر سواء كان في أوله أو آخره أو وسطه متصلا أو متفرقا بحيث يكون مجموع المدة التي يقضيها داخل حدودها قرابة ست ساعات أو أكثر، وعلى الحاج أن يحتاط؛ فإذا أراد الخروج إلى مكة مثلا فليبكر أو لا يخرج من منى إلا بعد نصف الليل ليسْلم له المبيت.

٦٣

- عن جابر قال: رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرمي يوم النحر ضحى، وأما بعد ذلك فبعد الزوال.
- وعن عائشة أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مكث بمنى ليالي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس.
- وعن ابن عباس قال: رمى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الجمار حين زالت الشمس.

- وعن ابن عمر قال: كنا نتحيّن، فإذا زالت الشمس رمينا (الزوال دخول وقت الظهر).

٦٤

- **يبدأ بالجمرة الأولى،** فإذا فرغ من رميها، تقدم قليلاً عن يمينه، فيقوم مستقبلاً القبلة قياماً طويلاً ويدعو ويرفع يديه.
- **ثم يأتي الجمرة الثانية،** فيرميها كذلك، ثم يأخذ ذات الشمال، فيقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً ويدعو، ويرفع يديه، وفي هذا الزحام يدعو أينما تيسّر وكان أخشع له.
- **ثم يأتي الجمرة الثالثة،** وهي جمرة العقبة، فيرميها ولا يقف عندها.

٦٥

الذين حبسهم الزحام في الطريق من مكة إلى منى الليلة الماضية فلم يستطيعوا الرجوع للمبيت فلا حرج عليهم، وإذا أراد الحاج الاحتياط للمبيت في الليلة القادمة فعليه أن يمكث في مكانه بمنى و ماجاورها أكثر من نصف الليل ثم ينطلق إلى مكة.

٦٦

- **يمتد وقت الرمي إلى المغرب** وأفتى عدد من العلماء الراسخين كالشيخين ابن باز وابن عثيمين بامتداده إلى الفجر لشدة الزحام.

- **من كان لا يستطيع أن يرمي كل يوم** جمع رمي الأيام في آخر يوم.
- **لا يجوز اعتقاد أن الجمرات شياطين منصوبة.**
- **المهم أن تقع الحصاة في الحوض.**
- **يجوز الرمي بحصى مأخوذة من أي مكان** والسنة التقاطها من منى.

٦٧

- **لا يوكّل** إلا من لا يستطيع.
- **لا يرمي أحد عن أحد إلا بتوكيل منه باللفظ** كأن يقول: ارم عني، **أو بفعل:** مثل أن يعطيه الحصى ليرمي عنه.
- **الوكيل يجب أن يكون حاجا** فلا يجوز توكيل العمال من غير الحجاج مثلا.
- **الوكيل يرمي عن نفسه سبعا أولا ثم عمن وكّله سبعا في الجمرة الصغرى** ثم يفعل مثل ذلك في الوسطى ثم الكبرى.

٦٨

في القلب وحشة لا يزيلها إلا القرب من الله، وإشغال النفس بكثرة مخالطة الناس والبرامج الترفيهية وأنواع الزينة، وفضول النظر فيما حل وحرم يزيل من القلب حاجته إلى القرب من الله والأنس به والإقبال عليه، لاسيما وقد حث الله عباده على ذكره فيها ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖ﴾.

٦٩

رخص نبوية لمن في خدمة الحجيج والمصالح العامة أيام منى:

- **أن لا يبيت بها،** لأن العباس استأذن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته، فأذن له.
- **أن يجمع الرمي،** لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رخّص لرعاء الإبل أن يجمعوا رمي يومين في الثاني منهما.
- **أن يرمى في الليل** لحديث «**الراعي يرمي بالليل، ويرعى بالنهار**»[١].

٧٠

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يحل الرمي في اليوم ١١ و١٢ و١٣ قبل الزوال لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يرم إلا بعد الزوال وقال للناس «**خذوا عني مناسككم**»، وكونه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يؤخر الرمي إلى هذا الوقت مع أنه في شدة الحرّ ويدع أول النهار مع أنه أبرد وأيسر دليل على أنه لا يحل الرمي قبل هذا الوقت[٢].

٧١

- **لا تجب على الحجاج صلاة الجمعة،** ولا يشرع لهم إقامتها في المخيمات، وإنما يصلون الظهر قصرا.

---

(١) (مناسك الألباني)

(٢) (فتاوى أركان الإسلام ٥٦٠)

- **الحرص على الرمي قبل الزوال لإدراك الجمعة في الحرم تفويت للواجب ومخالفة للسنة.**

٧٢

- **يجوز الرمي بالحصى الذي سقط من الحجاج والذي لم يصل إلى الحوض،** ولا يأخذ حصى غيره بغير إذنه.
- **يجوز التوكيل للمريض والكبير العاجز والحامل والصغير ونحوهم.**
- **من وكل غيره في الرمي** لا يبدأ بطواف الوداع إلا بعد التأكد من اكتمال الرمي عنه.
- **من حضر إلى المسجد الحرام والإمام يخطب** فلا يبدأ في الطواف؛ لأنه يشغله عن الاستماع والإنصات للخطبة.

٧٣

- **الرمي قبل العصر** أقلّ زحاما وأيسر من الرمي بعد الظهر مباشرة.
- **المتعجل يرمي وينفر من منى قبل المغرب، وأما المتأخر** فله أن يرمي عن الثاني عشر ولو بعد غروب الشمس.
- **المتعجل لا يُشرع له أن يرمي عن اليوم الثالث عشر** فمجموع ما يرميه عن اليوم العاشر والحادي عشر والثاني عشر تسع وأربعون حصاة أما المتأخر فمجموع رميه سبعون حصاة.

٧٤

- **المتأخر الذي يشق عليه الرمي يوم الثاني عشر ويمكنه جمع رمي اليومين** ١٢و١٣ فإنه لا يوكل عن يوم ١٢.
- **من كان عليه رمي أكثر من يوم** فيجب أن يرتب بالنية الأيام في الرمي، فيرمي الصغرى فالوسطى فالكبرى عن اليوم الأول ثم يعود ليرمي عن اليوم الذي بعده.

٧٥

- **ليس على الحائض طواف وداع إذا كانت قد طافت للإفاضة.**
- **من لم تطف للإفاضة فلا يصح طوافها** ويلزم وليها أن يبقى معها حتى تطهر ولو ذهبت حملتهم.
- **إذا شق عليهم البقاء فلهم أن يسافروا وهي باقية على إحرامها** ويحل لها جميع محظورات الإحرام إلا قربان الزوج.
- **إذا طهرت عادت لمكة** لتطوف وتكمل حجها.

٧٦

- **إذا جلس الحاج بعد طواف الوداع** ينتظر مغادرة الحملة أو وصول الحافلة أو تعشى أو اشترى شيئا يسيرا من حاجته فلا حرج.
- **يسقط طواف الوداع عن الحائض والنفساء.**

- **لا يجوز لمن لم يطف الوداع أن يخرج من مكة**، فإن خرج لزمه دم حتى ولو رجع بعد الخروج.
- **أهل جدة وبحرة ونحوهم** يجب عليهم طواف الوداع.
- **لو رجع بعد الوداع إلى منى لحاجة فلا حرج.**

٧٧

- **مسلم سويسري جديد يقول:** لفت نظري أنه لا يوجد في الحج أماكن ترفيه وألعاب وتسلية ولكن مع ذلك الكل سعيد.

تعليق: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾

٧٨

- **في هذه المواضع تظهر الحجة شهامة الرجال في رعاية نسائهم والصبر عليهن**، حتى لو أدركها العذر واضطر للتأخر أو العودة من أجلها تأسيا بمواساته عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لعائشة لما أتاها العذر.
- **خجل بعض من أتاها الحيض من التصريح لوليها يوقعها في مخالفات شرعية وتترتب عليه أحكام معقدة؛** فيحتاج الأمر إلى وضوح ورفق وحكمة

٧٩

- «**وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل؛ فإن لو تفتح عمل الشيطان**» نصيحة نبوية غالية يحتاجها

الحجيج في نفرتهم واختيارهم للطرق والمداخل، وترتيبهم لأمور حركتهم.

- **من كانت عودته عن طريق البر فليأخذ كفايته من الراحة ولا يكابر،** ولا يعرض نفسه وغيره للمخاطر اللهم سلم الحجاج ويسر سفرهم وتقبل منهم.

﴿ ٨٠ ﴾

﴿ هَلۡ جَزَآءُ ٱلۡإِحۡسَٰنِ إِلَّا ٱلۡإِحۡسَٰنُ ﴿٦٠﴾ ﴾ «.. **أما رميك الجمار فإنه مذخور لك، وأما حلقك شعرك فإن لك بكل شعرة تسقط حسنة، فإذا طفت بالبيت خرجت من ذنوبك كيوم ولدتك أمك** »[1]

فإذا أحسن الحاج الظنّ بربّه وقوي رجاؤه وطمعه في فضل الله وثوابه آتاه من تلك الأفضال وأعطاه من الأجور ما تقرّ به عينه وتتزين به صحائفه يوم العرض.

﴿ ٨١ ﴾

- **من تأخر** فإنه لا يرمي جمرات اليوم الثالث عشر إلا بعد الزوال.
- **لا يجوز** أن يؤخر رمي شيء منها لما بعد الغروب ، ومن فعل ذلك فوت
- الواجب ولزمه دم **(ابن باز)**.
- **من كان عليه رمي لأكثر من يوم فليبكر حتى يتمكن من إتمامه قبل الغروب؛** لأنه يرمى الصغرى فالوسطى فالكبرى عن اليوم الأول ثم يعود ليرمي عن اليوم الذي بعده.

---

(١) رواه الطبراني وحسنه الألباني

﴿ ٨٢ ﴾

مضت هذه الأيام العظيمة وبدأت في الانصراف تلك الجموع الكريمة، يا تُرى من المقبول فنهنّيه ومن المرحوم فنغبطه ومن المغفور له الخارج من ذنوبه كيوم ولدته أمه فنرجو مثل حاله وعمله ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَسِعُ ٱلْمَغْفِرَةِۚ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ﴾ ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾ ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾.

﴿ ٨٣ ﴾

❁ **بغروب شمس يوم ١٣ تنتهي أيام التشريق الثلاث، وبها ينتهي:**

- **وقت رمي الجمرات.**
- **وقت ذبح الهدي والأضاحي.**
- **التكبير المطلق والمقيد للحاج وغير الحاج.**
- **النهي عن صيام التطوع.**
- **لا يجوز تأخير ذبح الهدي عن أيام التشريق**، ويلزمه الذبح ويكون قضاء (ابن باز)

﴿ ٨٤ ﴾

أمر الله عباده أن يختموا عباداتهم بالاستغفار فكان عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ إذا سلم من الصلاة يستغفر ثلاثا، وأثنى الله على عباده لاستغفارهم بعد قيام الليل ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾﴾، وفي الحج ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ

ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَۚ﴾، وفي ذلك إشارة إلى قصور العبد عن الإتيان بما يليق بجلال المعبود، وإنْ بَذَل المجهود.

٨٥

ووَدّعــتِ الحجــاج بيت إلهنا ... وكلهم تجري من الحزن عيناه
فلله كم باكٍ وصاحب حسرة ... يود بأن الله كان توفاه
فلو تشهد التوديع يوما لِبيتِه ... فإن فراق البيت مُرّ وجدناه
فما فُرقة الأولاد والله إنه ... أمرّ وأدهى ذاك شيء خبرناه
فمن لم يجرّب ليس يعرف قدره ... فجرّب تجد تصديق ما قد ذكرناه

(الأمير الصنعاني).

٨٦

قال الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الحج المبرور أن يرجع زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة».

٨٧

آخر وقت لطواف الإفاضة للمريض ولمن حبسها العذر ونحوهم: «الصواب أن لا يجوز تأخير طواف الإفاضة عن شهر ذي الحجة إلا من عذر؛ كمرض لا يستطيع معه الطواف لا ماشيًا ولا محمولاً، أو امرأة نفِست قبل أن تطوف الإفاضة»[1].

(١) الشرح الممتع (٧/ ٣٧٢).

٨٨

من كمال حرص الحاج على سلامة عبادته وقبولها سؤاله عما وقع له من أمور قد تؤثر على صحة حجه أو تمامه، **ومن فوائد التعجيل بالسؤال:**

١- المبادرة لإبراء الذمة وتتميم الحج والسلامة من الإشكالات.

٢- القدرة على تذكر التفاصيل التي قد تؤثر على الفتوى.

٣- إمكانية التدارك لبعض الأعمال بإعادتها أو الإتيان ببدلها

٤- السلامة من وسوسة الشيطان له بنقص حجه.

٨٩

كان الحج فرصة عظيمة للتعود على أداء الواجبات كصلاة الفجر جماعة، وترك المحرمات كسماع الغناء وفساد القنوات. وكان فرصة لتعويد النفس على مخالفة المألوف بالتجرد من الملابس المعتادة والنوم في العراء وفوق الحصى والحجارة في مزدلفة، وتحمل إزعاج الآخرين والبرد والبعوض والوقوف انتظارا عند دورات المياه. وهذا مكسب مهم يستعان به في أمور الحياة.

٩٠

من سمع بعض نداءات الشرك والاستغاثة بغير الله من بعض الحجاج علم شدة حاجة الأمة لبيان التوحيد والتحذير من الشرك.

قالت أم لولدها الصغير وهي تطوف به حول الكعبة: النبي مدفون داخل

الكعبة ولذلك نحن نطوف بها!! فعلى أي شيء سينشأ هذا؟!

وأشار حاج إلى قبة من القباب في سطح توسعة الحرم: هذا مقام سيدنا مين؟ وهكذا انصرف ذهنه مباشرة إلى الأضرحة.

٩١

من رأى البدع الكثيرة التي يفعلها بعض الحجاج:

- كالتمسح بمقام إبراهيم.
- الطواف بالعلامة البيضاء في أعلى جبل عرفات.
- وجعلهم مسجد البيعة مزارا.
- والتزام أدعية لا تثبت في مواضع معينة.
- وغسل حصى الجمار.

وغير ذلك علم عظيم نعمة الله عليه بالسنة، وأيقن بأهمية الدعوة إليها وتعليمها، والحذر والتحذير من البدع وخطرها.

٩٢

قبل الوداع

- **أكثرت من الأدعية والأذكار** فاجعلها عادة لا موسما منقطعا.
- **سألت عن أحكام حجك بشغف** فليكن ديدنك في أمور حياتك كلها.
- **احترزت عن محظورات الإحرام** فلتكن أكثر احترازا وبعدا عن الحرام.

- **أصابتك بعض المشاق** فلا تضيع أجرها بإكثار الشكاية واللوم.
- **العجب والرياء محبطات للأعمال**، والسلامة في إخفاء ما كان بينك وبين مولاك من تضرع وبكاء وافتقار.

نسأل الله أن ينفع بها مؤلفها وجامعها وقارئها والساعي إلى نشرها.

وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

جمع وترتيب

القسم العلمي بجوال تذكَّر

tathakkar

tathakkar1

00966533803838

التصميم الداخلي للكتاب

للتواصل:
@abuhanyean
00201019530152
القاهرة - جمهورية مصر العربية
TharwatSultan@yahoo.com